

Federation Of the Syrian Chambers Of Commerce



اتحاد غرف التجارة السورية

Our Ref:

الرقم : ١٦٩٧ / ٨ / ٢٠٢٥

Date:

التاريخ : ٢٠٢٥ / ٨ / ٢١

إلى غرفة تجارة ريف دمشق الموقرة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

نرفق لكم كتاب وزارة المالية - الهيئة العامة للضرائب والرسوم رقم ٤٧٩٦ تاريخ ٢٠٢٥/٨/١٢، المتضمن رداً على كتابكم رقم ١٦٩/ص تاريخ ٢٠٢٥/٧/١، بخصوص طلب إعفاء أصحاب الفعاليات التجارية المكلفين ضريبياً والمتوقفين عن ممارسة أعمالهم التجارية بشكل تام بسبب الدمار في مناطقهم أو هجرتهم خارج البلاد من عام ٢٠١١ وحتى يوم التحرير ٢٠٢٥/١٢/٨ من تسديد الضرائب على أساس أرباح السنوات السابقة وعدم فرض أي ضرائب تعسفية دون التأكد من وجود عمل حقيقي لدى المكلف أو أرباح يتوجب عليها الضرائب.

يشير الكتاب المرفق إلى أن تعليمات الهيئة العامة للضرائب والرسوم رقم ٧٣٧/ق.و تاريخ ٢٠٢٥/٦/١٩ المتضمنة أسس التدقيق المكتبي غطت طلب السادة المكلفين بالنسبة لتكاليف عام ٢٠١٩ وما قبل.

يرجى الاطلاع والتفقد بمضمونه.

والله ولي التوفيق

رئيس اتحاد غرف التجارة السورية

المكلف بتسيير الأعمال

علاء عمر العلي



غرفة تجارة ريف دمشق الكتب الواردة
الرقم : ١٦٩٧
التاريخ : ٢٠٢٥ / ٨ / ٢١

N.Y

دمشق - سورية ص.ب ٥٩٠٩ - هاتف ٩٨٥٩ (١١-٩٦٣) - فاكس ٣٣٣١١٢٧ (١١-٩٦٣)

DAMASCUS - SYRIA P.O.BOX: 5909 - Tel: (963-11) 9859 - Fax: (963-11) 3331127

E-mail: syr-trade@mail.sy

Website: www.fedcommsyr.sy

Syrian Arab Republic

Ministry of Finance

General Commission for Taxes and Fees

الجمهورية العربية السورية

وزارة المالية

الهيئة العامة للضرائب والرسوم



الرقم: ٢٠٢٥/٧/٩
تاريخ: ٢٠٢٥/٧/٩
م. ٢٠٢٥/٧/٩

اتحاد غرف التجارة السورية

إشارة إلى كتابكم رقم ٢/٧٢٨ تاريخ ٢٠٢٥/٧/٩ والمعطوف على كتاب غرفة ريف دمشق رقم ١٦٩/ص تاريخ ٢٠٢٥/٧/١ المتضمن طلب إعفاء أصحاب الفعاليات التجارية المكلفين ضريبياً والمتوقفين عن ممارسة أعمالهم التجارية بشكل تام بسبب الدمار في معظم مناطقهم أو هجرتهم خارج البلاد من عام ٢٠١١ وحتى يوم التحرير ٢٠٢٤/١٢/٨ من تسديد الضرائب على أساس أرباح السنوات السابقة وعدم فرض أي ضرائب تعسفية دون التأكد من وجود عمل حقيقي لدى المكلف أو أرباح يتوجب عليها الضرائب....نبين الآتي:

✓ إن أصحاب الفعاليات التجارية المتضررين وخاصة الذين دمرت منشأتهم هم من عداد مكلفي ضريبة الدخل على الأرباح الحقيقية المعددين بالمادة ٢/ من قانون الضريبة على الدخل رقم ٢٤/ لعام ٢٠٠٣ وتعديلاته وبالتالي يتوجب عليهم ان يتقدموا الى الدوائر المالية ببيانات خطية بنتائج أعمالهم الصافية من ربح أو خسارة عملاً بأحكام المادة ١٣/ من قانون الضريبة رقم ٢٤/ لعام ٢٠٠٣ وتعديلاته وتقوم الدوائر المالية بإنجاز تكاليفهم الضريبية وفق إجراءات التكليف المعتمدة.

✓ جاء في البند السادس من المادة رقم ١/ من القرار رقم ٧٣٧/ق.و تاريخ ٢٠٢٥/٦/١٩ مايلي:

بالنسبة لتكاليف عام ٢٠١٩ وما قبل غير المنجزة والتي لم تكتسب الدرجة القطعية والمقدمة ببياناتها قبل صدور القرار رقم ٢٣٧/ق.و تاريخ ٢٠٢٥/٣/١٧، تعتمد النتائج المصرح بها من قبل المكلفين وتعتبر التكاليف قطعية وفقاً لما صرح به المكلف مالم يثبت ويتوفر للدوائر المالية معلومات ووثائق مادية تثبت خلاف ذلك، وفي حال كانت نتيجة البيان المقدم خسارة لا يقبل تكوين الخسارة (وفي هذه الحالة تعتبر نتيجة التكاليف لا ربح ولا خسارة) إلا في حال كانت هذه الخسارة ناتجة عن وقائع مثبتة قانونياً ومالياً على سبيل المثال (حريق، سرقة، إتلاف، ...) ومستوفية شروط اثبات تلك الخسارة بأن يكون المكلف متقدماً بطلب للدوائر المالية لتشكيل لجنة خبرة لتقدير قيمة الأضرار مع تنظيم ضبط شرطة بالواقعة للحالات التي تستدعي ذلك قبل صدور هذا القرار

بناءً على ما ذكر أعلاه فإن تعليماتنا رقم ٧٣٧/ق.و تاريخ ٢٠٢٥/٦/١٩ المتضمنة أسس التدقيق المكتبي غطت طلب السادة المكلفين بالنسبة لتكاليف عام ٢٠١٩ وما قبل.

١١٦٤
٢٠٢٥/٠٨/١٧

أما فيما يتعلق بتكاليف عام ٢٠٢٠ ومنابع فإنه وفقاً لما هو مذكور باعتبار أن أصحاب هذه الفعاليات من مكلفي فئة الأرباح الحقيقية فإنه يتوجب عليهم تقديم بياناتهم بنتائج أعمالهم من ربح أو خسارة مع كافة الوثائق والوثبوتيات المؤيدة

لنتائج

هذه الأعمال وإنه في حال عدم وجود أرباح لا يتم تكليفهم بأية أرباح وفي حال الخسارة إذا كانت موثقة تقبل وتعالج وفقاً للأصول القانونية.

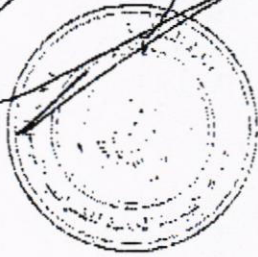
يرجى الاطلاع.

دمشق في: / صفر / ١٤٤٧ هـ - الموافق: / اب / ٢٠٢٥ م

المدير العام

للهيئة العامة للضرائب والرسوم

الدكتور ناصر رأفت العبد الله



[Signature]

[Signature]

[Signature]

صعق الحية

- مديرية مكتب المدير العام.
- مديرية الالتزام الضريبي: (د.م.م) معها مع الأصل
- الديوان: ٢٠٢٥/١١٦٢